

211384 - حديث متداول في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة .

السؤال

هل هذا الحديث ضعيف أم موضوع ؟

عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : " من صلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثمانين مرة بعد صلاة العصر يوم الجمعة قبل أن يقوم من مكانه غفرت له ذنوب ثمانين عاماً ، وكتبته له عبادة ثمانين سنة " ؟
وما الحكم في بعض المؤسسات التي طبعت ووزعت الملايين من هذا الحديث ؟
ومن هو عبد الله بن النعمان المحدث ، لأنَّه صنف هذا الحديث على أنه حسن ؟
فأرجو منكم تفصيل القول في هذا الحديث .

الإجابة المفصلة

تقديم في جواب السؤال رقم (202162) تخریج هذا الحديث ، وبيان شدة ضعفه ووهائه ، وقال الحافظ في " لسان الميزان " (2/178) : " حديث منكر " ، وقال علماء اللجنة الدائمة :
هذا الحديث لا أصل له ، فلا يجوز العمل به ، والصلاحة على النبي صلى الله عليه وسلم مستحبة دائماً ، وتتأكد في يوم الجمعة من غير تخصيص بساعة معينة منه " انتهى من " فتاوى اللجنة الدائمة " (162/24).
وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " ليس بصحيح " .
انتهى من " فتاوى نور على الدرب " (2/6) بترقيم الشاملة .

فقد تتبع عبارات العلماء على الحكم على هذا الحديث بالوهاء ، والضعف الشديد ، فمنهم من قال موضوع ، ومنهم من قال لا أصل له ، ومنهم من قال منكر . وهو حري بذلك كله ، فهو حديث باطل لا يجوز التعويل عليه ، ولا روایته إلا مع بيان حاله .

أما قول الحافظ العراقي في " تخریج أحاديث الإحياء " (ص 220) :

" أخرجه الدارقطني من رواية ابن المسيب قال أظنه عن أبي هريرة وقال حديث غريب ، وقال ابن النعمان : حديث حسن " انتهى .
وأما ابن النعمان ، هذا الذي نقل عنه العراقي تحسين الحديث : فلا نعرفه ، ولم يذكره العراقي في كتابه هذا إلا في هذا الموضوع ، ومن الواضح أن يكون أحد المشتغلين بالحديث من أهل العلم ، وعلى أية حال : فقوله " حديث حسن " ، لا يوافق عليه ، بل هو مردود بكلام العلماء الذين حكموا عليه بالضعف والنكارة ، وبما ظهر من تخریجه بطريقه من واهيه وشدة ضعفه .

وربما قصد ابن النعمان هذا بتحسينه أنه حسن المعنى ، وهذا يقع أحياناً في كلام بعض أهل العلم ، وهو يشير بذلك إلى أن الإكثار من الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة من السنة ، وهذا حق .
راجع جواب السؤال رقم : (13815).

ولكن ما ذكر في الحديث من تخصيص الوقت بعد العصر بذلك ، وأن يكون العدد ثمانين مرة ، وأن يكون ذلك قبل أن يقوم من مقامه ،

والجزاء المترتب على ذلك ، كل ذلك لا دليل عليه إلا هذا الحديث الباطل ، فلا يعتد به ، وإنما جاءت السنة بمطلق الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة في أي ساعة منه ، كما جاءت بالبحث على ذلك أيضا ليلة الجمعة ، كما روى البيهقي في "سننه" (5994) عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أكثروا الصلاة على يوم الجمعة وليلة الجمعة ؛ فمن صلَّى صلاةً صلَّى الله عليه عشرًا) .

وحسنه الألباني في "الصحيحه" (1407) .

فالمشروع : إكتار الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وليلتها ، دون تحديد لوقت معين أو عدد معين . أما قيام بعض المؤسسات بطبع هذا الحديث وتوزيعه ونشره في الناس : فعمل منكر لا يجوز ، والواجب نهيهم عن ذلك وتحذيرهم من عاقبته ؛ فإن الحديث باطل بشهادة أهل الاختصاص ، وقد روى مسلم في مقدمة الصحيح (1/7) عنه صلى الله عليه وسلم قال : (من حَدَّثَ عَنِي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ) .

قال النووي رحمه الله :

"فِيهِ تَغْلِيقُ الْكَذِبِ وَالتَّعَرُضُ لَهُ ، وَأَنَّ مَنْ غَلَبَ عَلَى ظُنُونِهِ كَذِبٌ مَا يَرْوِيهِ فَرَوَاهُ كَانَ كَاذِبًا ، وَكَيْفَ لَا يَكُونَ كَاذِبًا وَهُوَ مُخْبِرٌ بِمَا لَمْ يَكُنْ ؟" انتهى .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (من كذب على متعمداً فليثبتوا مقصده من الثار) رواه البخاري (110) ، ومسلم (3) .

قال النووي رحمه الله :

"يَحْرُمُ رِوَايَةُ الْحَدِيثِ الْمُؤْسُوْعُ عَلَى مَنْ عَرَفَ كُوئِنَهُ مَوْضِيًّا أَوْ غَلَبَ عَلَى ظُنُونِهِ وَضُعُفَهُ ، فَقَنْ رَوَى حَدِيثًا عَلِمَ أَوْ ظَنَّ وَضُعُفَهُ وَلَمْ يُبَيِّنْ حَالَ رِوَايَتِهِ وَضُعُفَهُ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي هَذَا الْوَعِيدِ ، مُثَدِّرٌ فِي جُمْلَةِ الْكَاذِبِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ أَيْضًا الْحَدِيثُ السَّابِقُ" مَنْ حَدَّثَ عَنِي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ" انتهى .

وقد سُئلَ الشیخ ابن باز رحمه الله عن بعض تلك الأحاديث الموضوعة التي ينشرها بعض من لا علم له ، فقال بعد بيان وضعه وبطانته : "أحذر إخواني المسلمين من الاغترار بهذا الحديث وأمثاله من الأخبار الموضوعة أو العمل على طبعها أو نشرها بين المسلمين ؛ لما في ذلك من تضليل العامة والتلبيس عليهم والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي وعد المتعمد له بالوعيد العظيم" انتهى من "مجموع فتاوى ابن باز" (330/26) .

راجع جواب السؤال : (13815) للتتعرف على موقف المسلم من الأحاديث الضعيفة والمكذوبة .

وراجع جواب السؤال : (88102) لمعرفة أن تحديد عدد معين للصلاحة على النبي صلى الله عليه وسلم من البدع المحدثة .

وراجع للفائدة جواب السؤال رقم : (98780) ، ورقم : (130210) .

والله تعالى أعلم ..